

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9431 - لا تفعلني هكذا يا قبيلة ولكن إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فأعطي به الذي تريد أن تأخذه به أعطيت أو منعت وإذا أردت أن تبيعي شيئاً فاستامي به الذي تريد أن تبيعيه به أعطيت أو منعت .

( هـ عن قبيلة أم بني أنمار ) أول الحديث : ( عن قبيلة أم بني أنمار قالت : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض عمره عند المروة فقلت : يا رسول الله إني امرأة أبيع وأشتري فإذا أردت أن ابتاع الشيء سمت به أقل مما أريد ثم زدت ثم زدت حتى أبلغ الذي أريد وإذا أردت أن أبيع الشيء سمت به أكثر من الذي أريد ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تفعلني يا قبيلة إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فاستامي به الذي تريد أن تعطيت أو منعت فقال : إذا أردت أن تبيعي شيئاً فاستامي به الذي تريد أن تعطيت أو منعت ) .

وفي الزوائد في إسناده انقطاع قال المزي في الأطراف : ابن خيثم عن قبيلة فيه نظر . وقال الذهبي في الكاشف : قبيلة أم رومان روى عنها عبد الله بن عثمان ابن خيثم مرسل . ابن ماجه في كتاب التجارات باب السوم رقم ( 2204 ) وإنما عزوت النص بكامله ليظهر الخطأ في أصل الكتاب المطبوع . ص )